# بسم الله الرحمن الرحيم

## علم أصول الفقه: أصول الفقه للمظفر

خلاصة الدرس المائة والثامن والعشرون

الضدّ الخاص

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

القول باقتضاء الأمر بالشيء للنهي عن ضدّه الخاصّ يبتني ويتفرّع على القول باقتضائه للنهي عن ضدّه العامّ. ولمّا ثبت .حسبما تقدّم .أنّه لا نهي مولويّ عن الضدّ العامّ، فبالطريق الأولى نقول: إنّه لا نهي مولويّ عن الضدّ الخاصّ؛ لما قلنا من ابتنائه وتفرّعه عليه. وعلى هذا، فالحقّ أنّ الأمر بالشيء لا يقتضي النهي عن ضدّه مطلقا، سواء كان عامّا أو خاصّا. إنّ القائلين بالنهي عن الضدّ الخاصّ لهم مسلكان لا ثالث لهما، وكلاهما يبتني ويتفرّع على ذلك:

الأوّل: مسلك التلازم: وخلاصته أنّ حرمة أحد المتلازمين تستدعي وتستلزم حرمة ملازمه الآخر. والمفروض أنّ فعل الضدّ الخاصّ يلازم ترك المأمور به أي الضدّ العامّ، كالأكل الملازم فعله لترك الصلاة المأمور بها. وعندهم أنّ الضدّ العامّ محرّم منهيّ عنه وهو ترك الصلاة في المثال، فيلزم على هذا أن يحرم الضدّ الخاصّ. وهو الأكل في المثال .؛ فابتنى النهي عن الضدّ الخاصّ بمقتضى هذا المسلك على ثبوت النهي عن الضدّ العامّ.

الثاني: مسلك المقدّميّة: وخلاصته دعوى أنّ ترك الضدّ الخاصّ مقدّمة لفعل المأمور به، ففي المثال المتقدّم يكون ترك الأكل مقدّمة لفعل الصلاة، ومقدّمة الواجب واجبة، فيجب ترك الضدّ الخاصّ. وإذا وجب ترك الأكل حرم تركه، .أي ترك ترك الأكل .؛ لأنّ الأمر بالشيء يقتضي النهي عن الضدّ العامّ؛ وإذا حرم ترك ترك الأكل، فإنّ معناه حرمة فعله؛ لأنّ نفي النفي إثبات؛ فيكون الضدّ الخاصّ منهيّا عنه.

ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الالكتروني:

حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضيةلتعليم الدروس الحوزوية (imamsadiq.tv)